بحث مالي

— ٦ —

أتؤخذ الضريبة من رأس المال ام من الايراد ؟

بدأنا في مقالتنا السابقة بذكر القواعد المالية التي يصح ان تكون اساساً لوضع الضرائب فذكرنا الآراء في التفضيل بين الضريبة الثابتة والضريبة المتزايدة وبين الضريبة الواحدة والضريبة المتعددة . والآن نضع على بساط البحث القاعدة الثالثة وهي اخذ الضريبة من رأس المال فقط وهي من القواعد التي يدافع عنها الاشتراكيون وزعماء العمال

القائلين بوجوب اخذ الضريبة عن رأس المال خمسة مزاعم

الزعم الاول : يقول اصحابه انا لو حللنا الضرائب جميعها لرأيناها ترجع الى رأس المال وعلى الاخص رأس المال الثابت . فقول هؤلاء يشبه قول الطبيعيين وهو ان الضريبة يجب ان تؤخذ عن الارض فقط لان الارض مصدر الايرادات جميعها . ثم يدعون ان اخذ الضريبة عن الايراد يقلل من المستهلكات العمومية كما يزيد في نفقات الاستحصال العامة وهذه النتيجة مضرة اقتصادياً . ولايضاح المسألة بمثال يقولون انهُ يجب ان لا تأخذ الحكومة ضريبةً عن الخمر والسكر ولا عن الآلات التي يستخدمها الانسان للاستثمار بل يجب ان توضع ضريبة واحدة على الكرم وحقل قصب السكر

اما المعارضون فيقولون ان الادعاء برجوع الضرائب جميعها الى رأس المال الثابت ليس صحيحاً ولا يمكن تصور هذا الحال في بلاد فتحت ابوابها للتجارات الاجنبية . ولا يصور هذا الدور والرجوع الأ في حالين الاولى ان تكون الدولة مستقلة بشؤونها الاقتصادية منفردة عن جميع الامم . والثانية ان تكون القوانين المالية في الارض جميعها واحدة . ولكن ما دام قسم عظيم من المحصولات الداخلية في كل بلاد يباع في البلاد الاجنبية والاجانب يحملون حصة من الضرائب التي تدفع عليهِ فلا ترجع كلها الى رؤوس الاموال الوطنية وحدها . نعم لا ننكر ان اخذ الضريبة من الصناع والزراع ووضع ضرائب اخرى على النقل والآلات وغيرها مضر بالحركة الاقتصادية من حيث تقليل المستهلكات العامة ولكن فتح ابواب البلاد لخروج هذه المحصولات الى الخارج يخفف شيئاً من هذه المضار . فمثل هذه الضرائب يخف حملها تقليلاً عن كاهل رأس المال المتداول ولكن هذا التخفيف لا يعادل مقدار الزيادة التي نضطر الى زيادتها دفعة واحدة فيما لو اردنا ان نأخذ ضريبة واحدة عن

الاراضي والاموال غير المنقولة تعدل بمقدار جميع الضرائب المتنوعة التي كنا نأخذها فلا بد من ابلاغ هذه الضريبة الى عشرة او خمسة امثالها على الاقل لتثقل كثيراً

يعترف القائلون بذلك بان الضريبة الواحدة عن رأس المال ستكون ثقيلة جداً ولكنهم يقولون ان الزيادة في الاستهلاكات العامة وارتفاع الاثمان يعوض هذه الخسارة لان الضريبة التي كنا نأخذها من العمال تبقى في جيوبهم وهؤلاء يصرفون هذه الزيادة على احتياجاتهم فيكثرون من الانفاق لزيادة التي حصلت في جيوبهم ولنزول الاثمان بالغاء الضرائب على الآلات والنقل وغيرها

قد يلوح للقارئ ان هذا الجواب متين مقنع ولكن المعارضين حللوه تحليلاً اقتصادياً فقالوا ان الامة ليست عبارة عن العمال فقط فاذا اسرف العمال للزيادة التي حصلت في جيوبهم بسبب الاعفاء من الضرائب فلا بد لاصحاب رؤوس الاموال من الاقتصاد في الانفاق لزيادة الحمل الذي عليهم وان نفقات الاغنياء لا تقل عن نفقات العمال

ثم ان صاحب الارض او رأس المال لا يستطيع ان يزيد في ثمن الاشياء على نسبة الزيادة في الضريبة لاننا قلنا ان ابواب البلاد ليست موصدة امام البضائع الاجنبية فترويج سوقها وتكسد البضاعة الوطنية لارتفاع ثمنها فلا يستفيد في هذه الحال الا العمال فقط لان الاشياء كثيرة رخيصة من الجهة الواحدة وجيوبهم مملوءة مما رجعوه من الغاء الضرائب من الجهة الاخرى فاذا عملت الحكومة بهذه القاعدة المالية تكون كأنها احسنت الى العمال بثمانية او عشرة في المئة من ايراداتهم السابقة

ويقول زعماء الاشتراكيين والعمال لاصحاب رؤوس الاموال اذا وصلت حالة العامل الى هذه الدرجة من السعة فلا بد حينئذٍ من نزول الاجور وما تزيحونه من نزول الاجور يعوض عليكم هذه الخسارة وترجع الموازنة الاصلية فيما بيننا

هذا القول بفهمه زعماء العمال واصحاب الاموال اما العمال انفسهم فلا يدركون هذه الفلسفة الاقتصادية ومن الصعب جداً ان تقنع العامل ان يتنازل عن قسم من اجرته ولو ليست له ان رطل الدقيق الذي كان يأخذه بثلاثة قروش صار يأخذه الآن بقرشين ونصف . ثم ان النواميس الاقتصادية صادقة صحيحة ولا بد من حصول هذه النتيجة عقلياً ولكن الهيئة الاجتماعية ليست كالماء يستوي سطحه بسرعة وسهولة فان الاخلاق والشهوات والمطامع واختلاف التربية تعيق عمل الناموس الاقتصادي فلا تدعه يتحرك كما يشاء لاسيما بعد ان بلغت نقابات العمال ما بلغته من الانتظام والمهارة العظيمة في استعمال سلاح الاعتصاب

اما زعماء العمال فيقولون لاصحاب رؤوس الاموال لا بد للعامل ان يتمتع من قسم من اجرته مختاراً او مضطراً لانهُ اذا اصرَّ على الاجرة الاولى فان العمال الاجانب يهاجرون الى حيث هو ويتنافسون لعمل ارضيين فيضطر هؤلاء الى مجاراتهم وموافقتهم

ولكن ارباب الاموال ليسوا اغبياء ويعلمون ان المهاجرة والمنافسة ليست بالامر اليسير فيخسرون اموالهم قبل ان يدركهم المدد لذلك يجيبون زعماء العمال بقولهم « نحن لا نشتري سمكاً في البحر »

ثم اننا اذا رضينا بهذه النظرية فلا تكون قد حفظنا المساواة في الحقوق والواجبات المدنية لا بين الاغنياء والفقراء ولا بين الاغنياء انفسهم لان رؤوس الاموال تقسم الى قسمين ثابتة كالاراضي والعقارات ومتداولة كالنقد . فاذا وضعت الحكومة ضريبة واحدة على رأس المال تسربت رؤوس الاموال المتداولة الى البلاد الاخرى كما ذكرنا في ما سبق ويرزح تحت حمل هذه الضريبة اصحاب الاراضي فقط اما اصحاب العقارات والابنية فلا يتضررون كثيراً لانهم يزيدون الايجار عند بدء السنة الجديدة . ولا يُحتمل وقوع المنافسة بين الاجانب والوطنيين فيما لو ارتفعت الايجارات لان هذه ليست كالبضائع فلا يستطيع الاجانب ان ينقلوا بيوتهم الى تلك المملكة كما انهم لا يغفلون ان يشتروا ارضاً ويعمروها لتقل الضريبة فيكون قد تضرر من تطبيق هذه القاعدة اصحاب الاراضي فقط . وهذه النتيجة لا يرضى عنها علم الاقتصاد ولا يوافق عليها المعتدلون . ولا يتصور امكان تطبيق هذه القاعدة من دون ظلم الاَّ في ثلاث احوال مستحيلة او صعبة المنال : الحال الاولى ان تقبل الدول جميعها بهذه النظرية وتتفق ان اتفاق كلمة الدول على هذا الامر مستحيل : الحال الثانية ان تضع الحكومة ضريبة ثقيلة على البضائع الاجنبية تعادل قيمة الضريبة التي وضعتها على رؤوس الاموال حتى لا يستطيع الاجانب منافسة الوطنيين وهذا لا يكون ابداً لان الحكومة تكون قد خالفت نفسها بنفسها لانها اذا ابتدت باخذ الضريبة من رأس المال فقط يجب عليها ان تلغي جميع الضرائب التي تؤخذ بالواسطة ومنها الضرائب الكمركية ايضاً . ولو رضيت الحكومة ان تخالف نفسها بنفسها وتستثني الكمرك من هذه القاعدة لعاملتها الدول الاخرى بالمثل وهذا لا يتفق مع مصلحة الدولة الاقتصادية لانها مضطرة الى بيع قسم عظيم من حاصلاتها وبضائعها في الخارج

الحالة الثالثة : ان تعفي الحكومة من الضرائب البضائع والمصنوعات التي تباع في الخارج وتطبيق ذلك صعب جداً

فرغ من سرد الزعم الاول وتفنيده وتفضيل حجة احد الطرفين على حجة الآخر يتوقف على المذهب الاجتماعي الذي يذهب اليه فالاشتراكي مثلاً يصرّ على وجوب تطبيق هذه القاعدة لان الاشتراكيين يرغبون في تعديل النواميس الاجتماعية على طريق تبديل القوانين المدنية التي من اهمها القوانين المالية

الزعم الثاني : يقول مروجو نظرية الضريبة على راس المال اننا لو امعنا النظر في ماهية الضريبة لرأينا انها ليست الاّ بدل حراسة او ضمان تتخذهُ الحكومة من الامة فليس للعمال والصناع المساكين رؤوس اموال يخافون عليها حتى يدفعوا اجرة حراستها او ضمانها . هذا الزعم نفسهُ هو احد تعاريف الضريبة التي ذكرناها في المقالة السابقة وبيّنا فساد هذا الراي وان الحكومة لا تتقاضى شركة الضمان . واذا سلمنا ان الضريبة اجرة حراسة المنافع فكما انها تحرس راس المال فهي تحرس الايراد ايضاً فهنالك قسم عظيم من الاطباء والمحامين والمهندسين وغيرهم من اصحاب الصناعات الحرة الكثيرة الربح يربحون ايرادات عظيمة فاذا اختل الامن يخسرون هم هذا الايراد ايضاً افلا يجب ان يدفع هؤلاء شيئاً بدل الحراسة ؟ وقد اثبتنا في ما سبق ان بدل الحراسة او ما تصرفهُ الحكومة لاجل المحافظة على الامن في الداخل والخارج يبلغ نحو ثلث الميزانية فقط فمن يستفيد من الثلثين الباقيين ؟

الزعم الثالث : يقولون ان احسن قاعدة تُجلى فيها المساواة الحقيقية هي قاعدة الضريبة على راس المال فتكون الضريبة واحدة مهما اختلف نوع التصرف في راس المال . اما اليوم فنرى ظلماً فاحشاً في جباية الضرائب من رؤوس الاموال فبعضها لا يدفع بدلاً ابداً كالمجوهرات والرسوم والتماثيل الجميلة وبعضها يدفع ضريبة خفيفة جداً كالضريبة المأخوذة عن الساحات التي في داخل المدن وبعضها يدفع ضريبة ثقيلة جداً كالاراضي والاسهم المالية

هذا القول متين صحيح في ظاهره ولكن لو قايسنا هذه المضار التي يراها المعترضون بالمضار التي تنتج عن الضريبة الواحدة عن راس المال لرأينا بوناً شاسعاً بين الضررين . اجل ان اعفاء المجوهرات وبعض الآثار الصناعية من الضريبة فيهِ شيء من الظلم ولكن الذي يمنع الحكومة من وضع الضريبة على مثل هذه الاشياء هو الصعوبة في الوقوف على ثمنها الحقيقي هذا اذا امكن ان تصل يد الحكومة اليها اذ يسهل اخفاؤها في الصناديق والجيوب وحينئذٍ يضطر موظفو الحكومة ان يدخلوا الدور ويفتشوها وهذا مخل بالحرية الشخصية . وان عدم المساواة بين رؤوس الاموال في هذا الامر ليس شيئاً يذكر في جانب عدم المساواة التي تنتج عن تطبيق تلك النظرية عندما يخرج ثلاثة ارباع الامة من تحت وجب الضرائب

وان النظريات السياسية والاقتصادية لا تجوز مثل هذا الخروج لان الحكومات اليوم قائمة على اصول الحكم النيابي وكل فرد يشترك في جزء من الحاكمية فكيف يجوز لفرد ان يشترك في حق الحاكمية ولا يشترك في واجب النفقة وهذا يجر الى افراد المعفين من الضرائب الثابضين على زمام الحاكمية الى الاسراف والتبذير في النفقات العامة لان الاموال لا تخرج من جيوبهم حتى يقدروا قيمتها ويقتصدوا في انفاقها

الزعم الرابع : يورد اصحاب هذه النظرية رأي العلامة مالك كولون الذي ذكرناه في الضرائب فيقولون ان ثقل الضرائب على رؤوس الاموال يسوق العاملين الى السعي والاجتهاد ولكن هذه الحجة ترد عليهم فاذا كانت الضرائب واسطة للتشويق الى السعي والاجتهاد فلماذا يحرم ثلاثة ارباع الامة من هذا التشويق واذا كان الامر عكس ذلك كما كما يرى ادم سمث فلماذا نخصص هذا الظلم بفئة دون اخرى

الزعم الخامس : يقولون ان تقدير رأس المال اسهل من تقدير الايراد واصدق لان رأس المال مراءٍ باعيننا اما الايراد فنخمنه تخميناً

وهذا القول ضعيف ايضاً لان قيمة الاشياء تقدر بقدر الانتفاع منها ولتقدير قيمة الانتفاع هو تقدير الايراد لذلك اذا اردنا تقدير قيمة الشيء لا بد لنا من تقدير ايراده اولاً فقولنا بالضريبة على رأس المال لا يخلصنا من هذا المحذور . وان اسباب قيمة الاشياء ليست منفعة وحدها والاَّ لكان الهواء والماء من اغلى الاشياء قيمةً فينضم الى المنفعة اسباب اخرى منها الندرة ثم ما يصرف من السعي للحصول على ذلك الشيء وغيرها من الاسباب التي تفصلها كتب الاقتصاد . وكم يلاقي موظفو الحكومة من الصعوبة في تقدير قيمة جوهرة او كتاب قديم او تمثال لان هذه ليست قيمتها بايرادها بل بندرتها مع رغبة الراغب فيها وهذا امر متحول مختلف بالنسبة الى التربية وتقدم العلوم . فتقدير ايراد الشيء اذن اسهل من تقدير قيمته

واذا جاريا المعترضين وفرضنا ان الصعوبة واحدة في تقدير الايراد والقيمة فما هو رأس المال الذي يعنونه في كلامهم لان تعاريف رأس المال مختلفة متباينة فقد قال روسو وستورت ميل وغيرهم في تعريف رأس المال : « في كل واسطة طبيعية يستعملها الانسان فائدة وفي كل فائدة رأس مال » فيدخل في هذا التعريف رأس المال المعنوي ايضاً وهذا لا يسلم به القائلون باخذ الضريبة عن رأس المال لانهم لا يعتبرون الاَّ رؤوس الاموال المادية فقط وقد قلنا ان رؤوس الاموال المادية تنقسم الى قسمين ثابتة ومتداولة فالمتداولة كالنقد والاسهم المالية تهرب الى الممالك الاخرى اذا عممت الحكومة بهذه القاعدة فتبقى

الاراضي والعقارات فقط وهذه لا تستطيع ان تحمل نفقات الامة جميعها ولا يمكن ان تساوي الضريبة الايراد جميعهُ . مثال ذلك تبلغ قيمة الاموال الثابتة والمنقولة في فرنسا نحو ٢٠٠ مليار او ٢١٠ مليارات فرنك فاذا طرحنا من هذه رأس المال المتداول الذي يفر عند وضع الضريبة الثقيلة يبقى عقارات بقيمة ١٢٠ او ١٣٠ مليار . اما نفقات حكومة فرنسا فتقدر باربعة مليارات ونصف مليار فرنك فاذا طرحنا من هذه مليارًا واحدًا نفرض اننا وفرناهُ من الاقتصاد في نفقات التحصيل بسيرنا على اصول الضريبة الواحدة يبقى مقدار ثلاثة مليارات ونصف . فاذا وزعناها على رأس المال المذكور وهو ١٣٠ مليار يبلغ معدل الضريبة عن الاموال الثابتة نحو ثلاثة في المئة . اما الفائدة التي يحصل عليها المتمولون من عقاراتهم فلا تجاوز هذا المعدل فتكون الحكومة قد اخذت الايراد جميعهُ وبعبارة اخرى تكون الحكومة قد اخذت هذه العقارات لنفسها لانهُ ما هي فائدة الانسان من مال لا يستفيد منهُ . وعليه فالمحاذير السياسية والاقتصادية كثيرة جدًّا في تطبيقنا هذه القاعدة ومع هذا كلهِ فبعض الحكومات اليوم تطبقها لكن ليس بجميع فروعها كحكومة سويسرة وبعض حكومات اميركا . والضريبة التي تأخذها حكومة فرنسا عن الاراضي وادوات الزينة هي من هذا القبيل . وعلى كل يجب على رجال الحكومة ان يفكروا كثيرًا ويدرسوا الاحوال الاجتماعية قبل ان يفضلوا قاعدة على اخرى

خلاصة القول : يرى مما ذكرناهُ اهمية البحث في هذه القواعد المالية خاصة لما يترتب على اعتناق الرأي العام لها ووضعها موضع العمل من الانقلابات الاقتصادية فالسياسية لانها المقياس الذي يعين ما يجب ان يخرج من جيب كل فرد . وان الشرقيين لم يهتموا بعدُ بهذه الامور فنقرأ هذه المواضيع ونطالعها لتمرين العقل على فهم النظريات ومقابلتها كما نطالع مؤلفات الفلاسفة القدماء في المنطق وعلم النفس لان مجموع الامة الاعظم لم تصل تربيتها السياسية الى درجة يفهم معها معنى التضامن الاجتماعي فلا يزال العمال والفلاحون وعامة الشعب يظنون ان الحكومة خلقت من التبر وهم خلقوا من التراب فينظرون الى قوانين الحكومة واوامرها كقوانين سماوية لا يجوز البحث فيها فيحنون رؤوسهم صاغرين تحت عصا الراعي وسكين الجزار . اما الغربيون فقد قطعوا هذه الحبال الوهمية وضربت نار الثورة المقدسة هذه الاوثنة القتالة وفتح الفلاح عينيهِ بصيرتهِ فرأى ان الملك انسان له عينان واذنان يأكل ويشرب مثل باقي الناس وقد يكون اضعف من غيره في كثير من اطوار دوراعماله فصعد الفلاح والعامل في باريس الى عرش الملك وقامت الجمهورية مقام الملكية ففهمت الامة قيمة

نفسها الحقيقية واصبحت الحكومة وكيلة او خادمة لامناء الشعب المقدسة يحسبها عن كل ما تعمله . فالحاكم المطلق هو ارادة الامة مصدر السلطات جميعها والامة توكل في قضاء حاجاتها من تشاء ولا تزال الهيئات الاجتماعية سائرة نحو الكمال بثورات وانقلابات على ان الثورات الاجتماعية المقبلة لا تكون دموية كالثورات القديمة بعد ان تهذبت النفوس واخترعت الجماعة اسلحة لطيفة فعالة فسلاح الاغتصاب امضى من الديناميت بكثير . واصبح لهذه الجماعات نواب في مجلس الامة لصون حقوقهم فالثورات الاجتماعية تجلى بابهى مظاهرها اوقات الانتخابات النيابية وفي مجالس الامة وتصل الثورة الى احد ادوارها عند المذاكرة في القوانين المالية وفي اصلاح الضرائب خاصة لان فوز هذه الجماعات يتوقف على قبول الحكومة قاعدة مالية دون اخرى فعسى ان نخطو من دور الفكر والكتابة الى دور العمل

الاستانة رفيق رزق سلوم الحمامي

المآخذ الشعرية

قال علي بن محمد البساسي :

قل لوزير الانام عني ونادِ ... يا ذا المعيتين

يموت خلف الندى ويحيا ... خلف الخازي ابو الحسين

حياة هذا كموت هذا ... فالطم على الرأس باليدين

وقال بعضهم يمتدحه :

يا ابن العلى وليس عيبه ... انه كأبيه معيبه

موت اخيه وعيش هذا ... كلاهما عنده مصيبه

وقال بعضهم :

سكنت سكونا كان رضا وتبقر ... فثور كذاك الليث للوثب يلبد

فجاراه الآخر بقوله :

قد قلت يا قوم ان الليث منقبض ... على براثنه للوثبة الضاري

فأخذ ذلك صالح البشتريني المغربي وقال :

تحاذر احداث الليالي وقلما ... خلا من توقيهن قلب أديب